

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

يسقط بهم الفرض وهو متجه ويجب حفظ ما أي قدر يجب في صلاة كفاتحة لتوقف صحة الصلاة عليها وهو أي القرآن أفضل من سائر الذكر لقوله صلى الله عليه وسلم يقول الرب سبحانه وتعالى من شغله القرآن وذكرني عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين وفصل كلام الله تعالى على سائر الكلام كفضل الله على خلقه رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح لكن الاشتغال بالمأثور من الذكر في محله كأدبار الصلوات أفضل من تلاوة القرآن في ذلك المحل و القرآن أفضل من توراة وإنجيل وزبور وسائر الصحف وبعضه أي القرآن أفضل من بعض إما باعتبار الثواب أو باعتبار متعلقة كما يدل عليه ما ورد في قل هو الله أحد والفاتحة وآية الكرسي ويتجه أن صرف الزمان في ما ورد أن يتلى فيه من الأوقات ذكر خاص كإجابة المؤذن والمقيم وما يقال أدبار الصلوات وفي الصباح والمساء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة أفضل من صرفه في قراءة القرآن تأدياً أن يفضل شيء عليه وهو اتجاه حسن بل مصرح به في مواضع من كلامهم ويقدم صبي بتعليمه القرآن كله قبل العلم لأنه إذا قرأ أولاً